

المبادئ الدستورية في مجال الأوامر الولائية لقاضي شؤون الأسرة

الدكتورة سامية سمري

كلية الحقوق

جامعة الجزائر 1

Semri685@gmail.com

ملخص المداخلة:

يمنح قاضي شؤون الأسرة سلطة تقديرية لاتخاذ الأوامر الولائية في المسائل التي تطرح عليه في مجال اختصاصه، ويأتي هذا تكملة لدوره القضائي في حماية الحقوق المتعلقة بالأفراد، وي طرح تناول الأوامر الولائية تساؤلا مرتبنا بطبيعتها، فمن الدارسين لهذا الموضوع كيفها على أنها عمل قضائي، بينما أتجه طرف آخر باعتبارها عملا إداريا.

وجاء في هذا السياق مسعى التمييز بين العمل القضائي والعمل الولائي على أساس معيارين، وهما الشكلي والموضوعي، فمن أهم ما يميز المعيار الشكلي اعتماده على وجود نزاع بحضور خصوم وما يتبع ذلك من تقديم للحجج المدعمة لوضع كل طرف، وما يكتسبه الحكم القضائي من حجة مستندا على نصوص قانونية، بينما العمل الولائي لا يتميز بهذه الخاصية، إذ لا يكتسب الحجية ولا يحتاج إلى تسبيب، فهو تدبير لحماية وضع أو مصلحة أحد أطراف النزاع، وفقا لما تقتضيه الظروف، بلجوء القاضي إلى استعمال سلطته في إصدار الأمر.

وأهم ما يميز الأوامر الولائية -كذلك- وجود الطابع الاستعجالي، سواء اتصل بنزاع معروض أو على وشك الحصول... وبدون حضور الخصوم، بالإضافة إلى غياب حق الطعن في التصدي لها، وفي حالة وجود اعتراض عليها، مع ملاحظة عدم قابليتها كذلك للمراجعة عن طريق الدفع بعدم الدستورية.

فعلى الرغم من وجود مبادئ دستورية عديدة، كحق الطعن ومبدأ الوجاهية والتقاضي على درجتين...، نجد الأوامر الولائية لا تخضع لهذه المبادئ، فهذه الآلية قد تطرح إشكالية مرتبطة باستعمالها، وبمدى كفاءة القاضي في استعمال سلطته، لتحقيق حماية أشمل لحقوق الأفراد، أمام غياب إلمام كاف بالجوانب المرتبطة بشؤون الأسرة، بداية من الجانب الفقهي وكذا علم النفس وعلم الاجتماع... كوسائل

معرفية، تساعد القاضي في اتخاذ القرار الأسلم والأصح، في المسائل التي تعرض عليه، والتي لا تخلو في واقع الحال من ارتباطها الوثيق بمجالات معرفية لا يمكن إهمالها.

كلمات مفتاحية:

المبادئ الدستورية، الأوامر الولائية، حقوق الأفراد.